

١٦. التمام في أحاديث الأحكام (باب الشركة والوكالة) | الشيخ

عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم اما بعد باب الشركة والوكالة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله - [00:00:00](#) صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى ان ثالث الشريكين ما لم يكن احدهما صاحبه. فاذا خان خرجت من بينهما. رواه وصححه الحاكم وقيل انه منكر. بدأ الكلام على آآ ان باقي الاخوة - [00:00:28](#) بدي اتكلم على الشركة. نعم. نتكلم سريعا عن الشركة القابضة لتكلم عن الاحاديث التي في الباب. كيف نعرف الشركة؟ الشركة يعرفونها بانها في المغني بانها استحقاق في ملك او تصرف. استحقاق في ماذا؟ في ملك او تصرف. يعني اجتمع اثنان - [00:00:48](#) استحقاق في ملك او تصرف. الاجتماع الاجتماع في ملك او تصرف. قول الاجتماع في استحقاق في ملك ليس هو المقصود في الشركة معنا. الاستحقاق في الملك هذا قد يكون قهرا وقد يكون اختيارا. قد يكون قهرا وقد يكون - [00:01:08](#) اختيارا قهر المثل اثنان ورث مالا عن ابيهما ورثا بيتا عن ابيهما. فهذه الشركة ماذا؟ في الملك. لكنها ليست الشركة التي نتكلم عنها في هذا الباب. الشركة التي نتكلم عنها في هذا الباب هي استحقاق في ماذا؟ اجتماع في استحقاق في تصرف. كما سيأتي الكلام عليها. اما الاجتماع في الاستحقاق - [00:01:28](#) هذا قد يكون قهرا بالارث مثلا. هم. وقد يكون اختيارا. نذهب انا وانت نشترى بيتا. نشترى ارضا. فهذا اجتماع في استحقاق في الملك اختياري. اذا الاستحقاق في الملك خارج عن ماذا؟ خارج عن الاستحقاق في الملك جزاك الله خيرا. خارج عن هذا الباب. خارج عن باب الشركات التي هي شركات معاوضة - [00:01:48](#) الاستقافي منك خارج عن عن استحقاق في آآ عن عن الاستحقاق في التصرف. ايضا الذي ليس من من الشركات من الشركات المعاوضة الاستحقاق في اباحة الاستحقاق في الاباحة الا ترى ان النبي عليه الصلاة والسلام قال الناس شركاء في الثلاث فذكر ماذا؟ الماء والكل - [00:02:08](#) والله يعني اذا كان هناك كلاً او عشب او ماء نهر او بئر. الناس المشتركون فيه طالما انه ليس مملوكا لمعين. فهذا استحقاق في ماذا؟ في اباحة الشركة اللي تتكلم عن الاستحقاق في ماذا؟ في التصرف. في التصرف. الاستحقاق في التصرف. هذه شركة المعاوضة. هذه شركة المعاوضة. والشركة عند جمهور اهل - [00:02:28](#) العلم الا الاحناف خمسة انواع. الاحناف يزيدون عليها. نتكلم على مذهب الجمهور. خمسة انواع. نعم نذكرها ونذكر الخلافة فيها سريعا. النوع الاول هو شركة العنان شركة ماذا؟ العناد لانه لم يأتي لتسمية الشركات طبعا في في الكلام هنا هذه من تقسيمات الفقهاء سموها شركة عنان في اللغة مأخوذة من عنان - [00:02:48](#) الفرس باخذها من عنان الفرس. تعرفون عنان الفرس؟ زمام الزمام. الزمام الذي تمسك به الفرس. الزمام الذي تمسك به الفرس. شركة العناية سميت بذلك لان كلا من الشريكين كانه له التصرف كالاخر. كما ان راكب الفرس يمسك العنان - [00:03:08](#) فكلا العنانين مستويان في ماذا؟ في التصرف؟ فشركة العنان تعرفها عند الفقهاء هي ان يشترك اثنان بمالهما وبدنهما في امل ان يشترك اثنان بماذا؟ بالمال والبدن في العمل هذه شركة العناية ويكون الربح ماذا؟ بينهما على ما يتفقان - [00:03:28](#)

ان يشترك اثنان بالمال والبدن في العمل. ويكون الربح بينهم على ما يتفقان. هل يشترط في هذا الربح ان يكون على قدر رأس المال؟
الجواب قبل مذهب فيها خلاف بين اهل العلم لكن الصحيح فيها مذهب الحنابلة والاحناف انه لا يشترط ان يكون الربح على قدر رأس المال. يعني يمكن ان يشترط احدهما لنفسه ربها - [00:03:48](#)

زائدا عن الاخر انا ماذا ادفع مليون وانت تدفع مليون ونفتح دكانا؟ واقول لك انا سأأخذ سبعين بالمائة وانت ثلاثين بالمائة لان انا عندي خبرة اكثر منك لا بأس لكن في الخسارة لابد ان تكون على قدر رأس المال على قدر رأس المال. يشترطون شروطا في شركة العناد منها ان يكون الجبون - [00:04:08](#)

شرط ان يكون رأس المال ماذا؟ نقدا لا عين. نقدا لا عينا. يعني لا ينفع مثلا ان يشترك اثنان مثلا في التجارة يفتح دكانا فيأتي واحد منهم ان يقولها سيأتي بنصف البضائع وانت تأتي بنصف البضائع. ومذهب الحنابلة في رواية وهو الراجح اختار شيخ الاسلام لانه يجوز ان يكون - [00:04:28](#)

رأس المال عينا ما المانع. وتقدر العين بقيمتها يوم الشركة. الجمهور عندما منعوا ان يكون رأس المال ان يكون رأس المال عينا قالوا لانه عند الخسارة او عند فض الشركة سيحدث نزاع في ماذا؟ في هذه العين. فنقول هذا النزاع يزال - [00:04:48](#)

لن نتفق من البداية على ماذا؟ على تقويم العين. ما المانع؟ ان اتي انا مثلا اتي انا مثلا بسكر وزيت وجبن. وانت تأتي بأشياء اخرى في الدكان. واقدم البضاعة التي اتيت بها وتقدر انت البضاعة التي اتيت بها. بسعر السوق في يوم التعاقد - [00:05:08](#)
واقول ان رأس مالي اصبح مليون هو قيمة البضاعة التي اتيت بها وانت مليون هي قيمة البضاعة التي اتيت بها فلا مانع فيها. فاذا هذا هو الشرط الاول ان يكون رأس المال ماذا؟ عينا - [00:05:24](#)

وقلنا هذا ليس بشرط. الشرط الثاني ان يكون فيه صيغة. وصيغة لا يشترط فيها ماذا؟ الا ما يكون صيغة عرفا. لان القاعدة في باب العقود في كل باب العقود انه لا يشترط له لها ماذا؟ صيغة معينة. خلافا للمشهور عند الشفاء الذين يشترطون الصيغة قياسا على عقد النكاح - [00:05:34](#)

الشافعية مذهبهم في البيوع. في باب الصيغة واضيق المذاهب. يقولون لابد ماذا؟ من الصيغة. وعنده في كل عقد من العقود الفاظ يعتبرونها الصريح والفاظي اعتبروها من كناية. وهلك كله مبني عندهم على ان العقود نعم لابد لها من لفظ تعقد به كعقد النكاح مثلا. قاسوا العقود على - [00:05:54](#)

العقود المعاوزات على عقد النكاح. هل هذا القياس صحيح ام ليس بصحيح؟ واذا كان ليس بصحيح ام وجه نقضي؟ كيف ننقضه يعني نعم؟ اذا قد جاء الفاصل في النكاح فلم يأتي في البين مسلا - [00:06:14](#)

نعم يقول المثل ان الشريعة شددت في جانب البضع هم يقولون الشريعة الاصل في الابضع التحريم شافعية والاصل في الاموال التحريم فكيف فانه لا يجوز استحلال الفرج الا بيقين. بيقين اللحم. اشترت الشيلات الفاظا معينة عقد نكاحه. على خلاف بين اهل العلم في الصريح منها والكناية. لكن اتفقوا انه لابد - [00:06:34](#)

نادي الالفاظ وانه لا يقوم مقامها آا اذا يعني لا لا يجوز عقد النكاح بالفاظ الكنيات مثلا لابد من الالفاظ الصريحة. نعم لازم يكون بالتراضي. التراضي يظهر باللفظ ولا يشترط الفاظ معينة ولا يشترط مثلا لفظ شاركك. لا يشترط لفظ وكلتك في البيع - [00:06:54](#)

لو اشترط لفظ معين واشترط اي لفظ يدل على هذا او الفعل الذي يدل بقرينته على هذا يعني مثلا لو ذهبت وانا وانت اشترينا دكانا ووضعنا فيه البضائع هذا الفعل فعل قطعي اننا اردنا الشركة ماذا اردنا بهذا؟ قلت لك تعال انا وانت نشترى بضائع ونبيع ونربح فيها. نشترى ونبيع ونربح لان لم نستخدم - [00:07:21](#)

من افراد الشركة ولما يقوم مقامه. جزاكم الله خيرا اذا قلنا الفعل يقوم مقامه ونقول اذا وقع نزاعي كان هذا وديعا. متى يقع الجمهور الذين لم يشترطوا الفاظا معينة في العقد؟ نعم. قالوا يقطع النزاع بماذا؟ بان يكون الفعل ليس فيه شبهة ليس فيه ماذا؟ ليس فيه شبهة. الفعل - [00:07:41](#)

الذي ليس فيه شبهة هو الذي يتم به العقد. نعم. يعني مثلا في باب العارية قلت لك اعطني قلما فدون ان اتكلم عن طردك وقلما كما سيأتي معنا في باب العارية - [00:08:01](#)

هذا هذا خلاص تم تم عقده عليه. انا قلت اعطني قلما. هل لابد ان اقول اعرتك هذا القلم لتكتب به؟ او اعرتك القلم؟ لو اشتهرت هذا. وجريان عمل الناس الواقع - [00:08:11](#)

يدل على هذا جرائم عمل الناس الواقع يدل على هذا فلا يصح قياس العقود عقود المعاوضات على عقد النكاح لان الشارع شدد في الابضاع في مسألة الابضاع والفلوز اكثر مما شدد في باب في باب المعاملات المالية. نعم ايضا يشترط في الشركة - [00:08:21](#)
خلط الاموال. انما انا خلط الاموال. يعني لا ينفع ان تقول هذا مالي وهذا مالك وانا اسابيع وحدي وانت سابيع نحن لسنا شركاء. بل لسنا شركاء اذا استأجرنا دكانا وضعت بضاعتي في مكان وبضاعتك انت في مكان وان اقول هذه بضاعتي فقط ما ما ابيعها؟ الربح يكون لي وهذه بضاعتك ما تبيعها والربح يكون لك الان هذه ليست شركة - [00:08:41](#)

فلا بد من خلق ماذا؟ من خلط الاموال. ولابد من الاتفاق على وهذا من اهم صوت الشركة. جزء مشاع من الربح. جزء يكون مشاع من جزء معلوم هذا اول يعني الربح لابد ان يكون ماذا؟ جزءا معلوما؟ جزء. جزء معلوم. قدر معلوم يعني. وان يكون من الربح لا من رأس المال. يعني ايه ان اقول مثلا - [00:09:01](#)

انا ساخذ ثلاثين بالمئة من الارباح وانت تاخذ سبعين بالمئة. طيب ان تم عقد الشركة ولم يتحقق هذا شرط هو شرط ماذا؟ سلس او ربع شرط ماذا؟ ان يكون الاتفاق على الربح. كيف الحال؟ وهذا يحدث احيانا - [00:09:23](#)

اثنان مثلا صديقان نعم آآ اتفقا ان يفتح دكانا ولم يتكلم عن الربح قال لا بأس ان يختلف فجاء وقت تصميم الربح اختلفوا. كل واحد قال انا ساخذ خمسين بالمئة وانا اخذ ستين بالمئة. كيف نحل هذه المشكلة؟ اول شيء اول مسألة تعرفه ان هذا العقد باطل - [00:09:43](#)

عقد الشركة باطل. فكيف يتم الفسخ؟ ياخذ كل واحد رأس ما له والربح رأس المال. الربح على قدر ما دا رأس المال. فريقا ان رأس المال نصف ونصف يأخذون ربع نصف ونصف. رأس المال ربع وثلاثة الماء الربح يقسم ربع ثلاثة - [00:10:03](#)

اربعاء. طب والعمل؟ هناك عمل. العمل كل واحد يضمن للآخر اجرة مثله. كل واحد يضمن للآخر ماذا؟ اجرة مثله ان انا عملت في الدكان خمسة ايام في الاسبوع انت عملتها يوميا. ننظر في السوق كم خمسة ايام هذه؟ كم اجرتها؟ وانت تعطيه اجرة خمسة ايام. وانت عملت يومين انا - [00:10:23](#)

اجرة يومين. يعني يقولون يتقاصان العمل بينهما. لان العقد باطل الان كأن كل واحد عمل للآخر مجانا وفي باب الاجارة سيأتي معنا ان انك لو استأجرت اجيرا ولن تتفق معه على الاجرة فله اجرة المثل. فكأن كل واحد استأجر شريكه - [00:10:43](#)

نعم ولم يتفقوا على الاجرة فله اجرة مثل. فهذا العقد الا الفاسد. هذا العقد الفاسد نعم. لو اشترط احدهما ضمان الخسارة. قال انا ساشارك في الربح. ولو كانها خسارة انا ساضمنها كلها. هل هذا الشرط صحيح - [00:11:03](#)

هذا شرط باطل. هل يفسد العقد؟ الصحيح لا يفسده. الصحيح انه لا يفسده. لماذا لا يفسد؟ لماذا قلنا هذا الشرط لا يفسد العقد والجهالة بالربح تفسد العقد. لماذا؟ لان الجهالة بالربح لان العلم بالربح هذا ركن من اركان عقد الشركة - [00:11:23](#)

اما اشتراط الضمان هذا شيء زائد. اشتراط الضمان الخسارة ده شيء زائد. خارج عن اركان العقد. واضح هذا؟ فليفسدوا العقد لكن يكون باطلا هذا الشرط برضه لا يجوز في كل انواع الشركة التي سنذكرها اشتراط الضمان من احد الطرفين لان هذا سيفضي الى ماذا؟ الى الغرر في الربح في قدر الربح - [00:11:43](#)

والى ماذا؟ الى الربا لان الآخر لم يخسر ابدا بهذا الحال. سيكون بغداد مال بمال. يعني هو في كل حالة سيربح. اما ان يربح اما ان يأخذ رأس ما له. نعم - [00:12:03](#)

طيب هذه شركة العنب. القسم الثاني من الشركات سيأتي في في الاحاديث التالية نتكلم على آآ على نوعا نوعا الحديث الاول الذي ذكره قول النبي عليه الصلاة والسلام قال الله تعالى انا ثالث الشريكين ما لم يكن احدهما الآخر - [00:12:13](#)

ما معنى ان ثلث الشريكين؟ نعم؟ انا ثالثهما؟ يعني هذا دليل ان الله عز يبارك فيه الربح. يبارك في المال. يبارك في المال اذا كان هناك امانة في هذا في هذه الشركة - 00:12:33

فما دام عن الصدق والامانة فالله عز وجل معهما بالحفظ بحفظ المال وبالبركة فيه. نعم. هذا حديث ضعيف لكن معناه صحيح. ان هذا حديث ضعيف سندا. لكن امانه صحيح اعله بجهالة احد روايته. نعم - 00:12:53

المخزومي رضي الله عنه انه كان شريك النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة فجاء يوم الفتح فقال مرحبا باخي كان لا يداري ولا يماري. رواه احمد وصححه الحاكم. هذا حديث اختلف فيه بعض اهل العلم عله بالاضطراب. قدر قطني - 00:13:13

الائمة صححه من المتأخرين كالشيخ الالباني. لكن السائب المغزومي هو اسلم بعد الفتح. كان شريك النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة. انظر هذا كان صاحبا للنبي عليه الصلاة والسلام - 00:13:33

بارك الله قبل البعثة وانظر كيف تأخر اسلامه. جاء يوم الفتح فقال له النبي عليه الصلاة والسلام مرحبا باخي وشريكي. وفي رواية ولكن ان النبي عليه الصلاة والسلام قال كان لا يداري ولا يماري. هذه الزيادة واختلفوا في هذا اللفظ كان لا يداري ولا يماري -

00:13:43

هل النبي عليه الصلاة والسلام هو الذي قاله ام السائب هو الذي قاله؟ الاظهر ان النبي عليه الصلاة والسلام هو الذي قال ومدحا للسائب المخزومي. كان لا يداري يعني لا يخفي شيئا. دار يعني ماذا؟ من المضارع الاخفاء. نعم. يعني لا يخفي شيئا من الربح. لا يكتتم شيئا

من التجارة - 00:14:03

ولا يماري لا يجادل. كأن هاتين الصفتين هما من اهم الصفات التي لا بد ان توجد في الشريعة نعم كما قال النبي عليه الصلاة والسلام رحم الله رجلا سمحا اذا باع سمحا اذا اشترى سمحا اذا اقتضى اذا اقتضى - 00:14:23

حقه له حق عند مدين اذا اقتضاه. يعني سهل في التعامل. لا يماري لا يجادل يحاسبك بالدينار والدرهم يعني بالجنيه والقرش ولا ولا اداري يعني لا يخفي شيئا من الربح مثلا نعم - 00:14:43

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال اشتركت انا وعمار والسعد فيما نصب يوم بدر. الحديث رواه ابو داود هذا حديث ضعيف وهو دليل على نوع ثان من انواع الشركة وهي تسمى شركة ماذا؟ الشرق الابيض. ليه شركة الابدان - 00:15:03

ان يشترك اثنان او اكثر فيما يكتسبون فيقسموه بينهم. يعني مثلا انا وانت نعمل حقابين. فيقول انا ساذهب ساذهب اجمل الحطب اليوم. وانت تذهب تجمع الحطب. كل واحد هنا يعمل لوحده. وما جمعناه نقسمه بيننا. الان انا مستقل - 00:15:23

ايه بالعمل؟ وليس بيننا مال مشترك صح؟ نعم. فلذلك ذهب بعض اهل العلم هم الشافعية والظاهرية الى بطلان هذا النوع من الشركة. وشركة ماذا الابدان. اما الجنون اجازوا هذه الشركة. نعم. الشافعي قالوا اصل الشركة ان يكون لك اشتراك في بدن او مال -

00:15:43

في عمل او مال المهم هم لم يشتركا في عمله. كل واحد يعمل لوحده. ولم يشتركا في ماله. فلماذا يلتزم كل واحد نصيبا لصاحبه؟ نقول ما المانع من هذا هو رضي بهذا. رضي ان يهب صاحبه نصف ما يكسب على بشرط ان يهب له صاحب الآخر نصف ماء نصف ما

يكسب. هذا الحديث - 00:16:03

اه دليل على هذا اشترت انا وعمار وسعد فيما نصيب يوم بدر. يعني اذا اتينا بشيء غنمناه نقسمه بيننا. ممكن يقول شخص هذا

اشكال. ما هو الاشكال في الحديث؟ ممكن احد يكسب كثيرا. الاشكال الآخر يتعلق بباب الانفال. واحد يعمل - 00:16:23

ان ما اخذوه اصلا ليس لهم ما اخذوه يوضع في الغنيمة. هم. فيقسمه الامام. صح؟ لان المقصود بهذا هنا السلب. لان السلب يكون

القتل. فهمت؟ السبب او الشيء اليسير الذي يعني يتساهل فيك الطعام وكذا. اما - 00:16:43

المال الذي يؤخذ من الغنمة فيوضع يوضع في ماذا؟ يوضع في الغنيمة يقسمه الامام. واضح هذا؟ لا اشكال ان كسب احدهما اكثر من الاخر لا اشكال في هذا ممكن واحد ليه يكسب فيه اصلا. والآخر يكسب كثيرا. والعادة ان من شارك احدا شركة الابدان العادة انه ماذا؟

يثق فيه. يثق في انه - 00:17:03

سيجتهد ويعمل. اما ان كان لا يثق فيه لن يشاركه شركة ابدان. لانه ممكن يذهب ولا يعمل شيئا. ينام في بيته ويقول ساخذ النصف ربح الاخر. نعم. فالظاهر جواز شركة الابدان والدليل عليها ليس هذا الحديث فقط. لكن لعموم النصوص التي تجيز الشركة منها قوله تعالى وان كافرا - [00:17:23](#)

لا يلغي بعضهم على بعض. وهنا قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود. فعموم الادلة تدل على جواز هذا النوع من الشركة وجرى العمل جرى العمل بها منذ زمن بعيد - [00:17:43](#)

اما القول بان الشركة لا تتحقق الا بالمال فهذا لا دليل عليه. كما يقول الشافعي يعني. هذا لا دليل لا دليل عليه. نعم. ولو مسلا عندنا رجل هو يعرف ان - [00:17:53](#)

بالنسبة له هل يجوز ان يشترك في هذه الشركة؟ حتى لو كان هكذا. لو كان يعرف انه كسلان حتى لو كان هكذا نعم طالما ان الاخر رضي به. هم. طالما ان الاخر رضي به لكن لا يجوز ان يتعمد عدم العمل. متى يكون اثما؟ اذ تتعمد - [00:18:03](#) العمل. نعم! ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما قال اردت الخروج النبي صلى الله عليه وسلم فقال اذا اتيت وكيلا بخيبرا فخذ منه خمسة عشر وصفا. فان ابتغى منك اية - [00:18:23](#)

ارفع يدك على رواه ابو داود وصححه. الان هو في هذا الباب عقد باب الشركة والوكالة والاحاديث التي ستأتي بعد كذلك كلها تتعلق بالوكالة. فبقي ان اتكلم اذا على باقي اقسام الشركة. قبل ان ننتقل للكلام على الوكالة. نحن ذكرنا الان ماذا؟ قسمين من اقسام الشركة. القسم - [00:18:43](#)

شركة ماذا؟ العنان والقسم الثاني شركة الابدان. القسم الثالث شركة الوجوه. والوجوه المقصود بها شركة ماذا؟ ما هذا الوجوب ما معنى الوجوب؟ الوجوه جمع وجه والمقصود بالوجوه هنا الجاء. فالوجوه تجمع جمع ماذا - [00:19:03](#)

جاء فالمقصود بالوجوه هنا ماذا؟ جمع ماذا؟ جاء لا تجمع على جاه ووجه. يعني جاء تجمع وجوب وتجمع كذلك على آ على وجه المقصود بها ماذا؟ شركة الجاه. كيف شركة الجاه؟ ان يشترك اثنان - [00:19:23](#)

في تجارة في شركة ويشتركان نسيئة بجاهيهما يشتركان ناسية بماذا؟ بجاهيهما يعني مثلا انا تاجر معروف في السوق. وانت تاجر معروف في السوق. لو انا ذهبت الى التجار الكبار اشتري من البضاعة سيعطونني بدون مال بدون ان ادفع بالاجل. لماذا - [00:19:42](#) لانهم يثقون في سمعتي. يثقون انني استطيع ان افي. فانت كذلك تستطيع ان تاخذ هذه البضاعة مسينة بالاجل بجاهك ثم تبيع ونرد. نعم. ونربح. فاذا شركة الوجوه فيها ماذا؟ فيها مشاركة بالجاه والعمل. شركة - [00:20:02](#)

هنا فيها مشاركة بماذا؟ بالمال والعمل. يعني فيها مشاركة بالمال والبدن. شركة اللجوء فيها ما لا مشاركة بماذا؟ بالمال وماذا؟ بالجنة الجاه ليس بالمال بالجاه والعمل بالجاه والعمل الصحيح ايضا جواز هذه الشركة خلافا لمن؟ من منعها؟ الشافعية كذلك. الشفيع مذهبهم يعني من اضيق المذاهب في باب في باب - [00:20:22](#)

شركات وباب المعاملات على وجه عام. فالصحيح انه يجوز شركة الوجوه. واجاز الحنابلة والاحناف الشافعية والمالكية كما ذكرت منعوا منها. قالوا ان الشركة عندهم تطالعوا بماذا؟ بمال او بعمل وكلاهما - [00:20:42](#)

طيب شركة النوى الثالث من نوع الشركات شركة المضاربة شركة المضاربة هي اشهر انواع الشركات نعم ولا خلاف في صحتها اجمعوا على صحتها. وشركة المضاربة هي ان يدفع احدهما مالا لمن يعمل فيه بربح متفق عليه - [00:21:02](#)

جزء مشاع من الربح. بجزء المشاع من الربح. احدهما يدفع ماذا؟ مال للآخر؟ بجزء مشاع من الربح. ويشترطون فيها شروطا ان يسلم المال الى العامل. وان يكون المال معلوما ليس غائبا. معلوما ليس مجهولا حاضرا ليس غائبا يعني لا يجوز له مثلا ان -

[00:21:22](#)

يقول ساضاربك بمال عندي في بلد اخر. لابد ان يكون المال ماذا حاضرا لكي يسلمه للعامل. نعم؟ طيب شروط ذبح ان يكون الربح ماذا؟ جزءا مشاعا معلوما من رأس المال. لو اشترط احدهما لنفسه دراهم معلومة - [00:21:42](#)

بالاضافة الى الربح. يعني مثلا المضارب المضارب هو العامل المضارب هو العامل. ورب المال هو الذي يعطي المال. لو اشترط احدهما

سواء رب المال او العامل مثلا قدرا معيننا من الماء. دراهم معينة. قال واحتاج وسيأخذ نصف الربح وراتبا شهريا قدره مثلا خمسة الاف. هل هل يصح هذا ام يصح - 00:22:02

فهمت الصورة؟ يصح ام لا يصح؟ يأخذ من عمله دي؟ ما معنى انه يعمل ايه يعني الناس اللي قدر يعني هو يعني اتقن في شركة. لا الان شركة المضاربة احدهما يدفع مال والاخر لا يدفع اي مال - 00:22:28

الاخر يعمل المضارع قال المضارب انا ساخذ نصف الربح في اخر العام وفي كل شهر سيأخذ راتبا ثابتا خمسة اية مثلا لا يجوز. لا يجوز. فيها تفصيل. الاصل انه لا يجوز. قال ابن خلعة في المغني لو اشترط احدهما لنفسه دراهم معلومة فسدت - 00:22:48
لماذا فسدت؟ لانه قد تخسر الشركة وهو يربح. لانه في حال الخسارة في الشركة المضاربة. الخسارة على من؟ كل خسارة قال صاحب المال والعامل يخسر جهدا. طيب افترضنا ان المال كله قد خسر سيكون العامل قد راجع خمسة الاف. نعم افترضنا ان المال كله - 00:23:08

سيكون رب المال الذي اشترت لنفسه مالا سيكون قد ربح الخمسة الاف ايضا. فلا يجوز باتفاق اهل العلم هذا اجماع ان يشترط احدهم لنفسه قدر المعلومة من الماء. الا في صورتين. الصورة الاولى ان يكون هذا القدر المعلوم تحت ضمان الربح والخسارة. يعني يقول انا سأأخذ مثلا - 00:23:28

خمس الاف وفي اخر السنة في الارباح اقسماها من ارباحه. هم. فاذا ظهر في اخر السنة ان الشركة خسرت يصبح ماذا؟ يصبح مدينة الطالب هذا يصبح مدينة لرب المال. واضح هذا؟ الصورة الثانية ان يعمل المضارب يجوز للمضارب ان يشترط لنفسه ماذا - 00:23:48

معلومة راتبا معيننا ان يعمل عملا لا توجهه عليه الشركة. لا توجب عليه شركة المضاربة. مثال هذا. مثلا انا وانت آآ اتفقنا انت انا دفعت لك مالا لكي تتاجر به في الملابس. تفتح دكان ملابس. فانت فتحت دكان ملابس واتيت برجل يعمل محاسب وعامل يعمل منظم - 00:24:08

ينظف الدكان وشخص اخر يبيع وانت تدبر الدكان. نعم. ولكن في وقت من الاوقات ما كان هناك شخص آآ ينظف الدكان مثلا نعم. فانت عملت عمله. في هذه الحالة لك ان تأخذ ماذا؟ راتبا على هذا العمل. لان هذا العمل اصلا ليس من عقد المضاربة. ليس من عقد المضاربة - 00:24:28

انك ستعمل في نظافة الدكان عبد المضارب انك ستدير هذه التجارة. فلذلك اجازوا ان يأخذ المضارب راتبا اذا لم يكن العرف جاريا بماذا بان يعمل هذا العمل. فيأخذ راتبا على هذا العمل. يعمل في كل حال كان سيأتي بشخص يعمل هذا العمل. كذلك اختلفوا في شركة المضاربة هل هل تصح - 00:24:48

اشترط عليه هل للمضارب ان يخالف شرطا؟ صاحب المال الصحيح ليس له ان يخالف شرطه. فلو اشترط عليه الا يسافر بالمال لم يجد له ان يسافر به. لو عليه الا يبيع نسيئة لا يجوز ان يبيع نسيئة. بالاجل يعني. لان هذا قد يضيع المال ولا يرضوا المشترون المال. لو اشترط - 00:25:08

لتاجر في سلع معينة. لا يجوز له ان يخالف شرط المضارب. فاذا آآ لا بد من ان يعتبر شرط المضارع. نعم. ان يكون الثقة عند الرب وهو رب المال. اذا خسرت انا ساخذ ضمن لك ربعي - 00:25:28

يرضى على هذا طيب هل يجوز ان يشترط احدهما الضمان؟ نفس اللي هيدخلها في كل عقود الشركة. لا يجوز ان يشترط ضمان الجزء او الكل هذا شرط فاسد كما قلت. لا يفسد العقد لكنه شرط فاسد. واذا حدثت حدث خلاف خسرت التجارة وحدث الخلاف بين - 00:25:48

رب المال وبين المضارب. من يؤخذ بقوله؟ المضارع. المضارب. لان يد المضارب يد امانة. يد المضارب ماذا؟ يد امانة. ما هي يد عند الفقهاء هي اليد التي اخذت المال باذن من الشارع او باذن من صاحب المال هذا تعريفها. اليد التي اخذت المال باذن من الشارع كادما كاد الوصية - 00:26:08

الوصية على مال اليتيم. اليتيم لم يأذن ان اليتيم ليس له تصرف. الشرع هو الذي اذن للوصي في هذا. فيبدو الوصية امانة. اخذ من الشارع صح؟ نعم اليد التي اخذت المال. نعم. بان من الشارع او باذن من صاحب الملهيات وامانه. وادي الامانة لا تضمن الا بالتفريط او التعدي. يعني - [00:26:28](#)

في المضاربة الان هذا الرجل اخذ المال باذن من صاحب المال. فلا يضمن الا بالتفريط او التعدي فيقبل قوله. يقبل قوله في آ في في تلف المال او عدمه يقبل قوله كذلك في قدر رأس المال. نعم. نعم - [00:26:48](#)

يشترط ماذا؟ قدرا معين راتب. راتب. راتب ثابت ام قدر من الربح؟ لا لا من الرئ راتب سابت كل شهر. كل شهر. اخونا يقول لو انا في الشركة في شركة العناية. اثنان مشتركين بالمال. اثنان - [00:27:08](#)

مشتركان بالمال وكلاهما مشترك بالعمل. فاشترط احدهما لنفسه راتبا ثابتا. هل يجوز ان يشترط راتبا ثابتا نفس الشيء الذي قلناه في المسألة يقول لك كنا في شركة العنان يجوز لاحدهما ان يشترط لنفسه ربحا زائدا. اما ان يشترط - [00:27:28](#)

راتبا ثابتا لا يجوز الا اذا كان هذا العمل ليس مما يجري العرف ان يعمل به بنفسه. فهمت؟ نفس الحكم في شركة المضارع. ليس له ان يشترط لنفسه راتبا الشركة قد تخسر. ويكون هو ماذا قد فاز بهذا الراتب. فهمت؟ نعم. هل يكون الخسارة الظاهرة والبادرة؟ يعني كلهم - [00:27:48](#)

مع سيارة يدعي ان طيب لو لو هذه المسألة تكلم عليها اهل العلم لو ادعى المضارب ان المال تلف تلفا ظاهرا لابد ان ياتي هنا بغير. لان التلف الظاهر فطالب صاحب المال بالبينة لابد ان يأتي المضارب ببينة - [00:28:08](#)

لان التلف الظاهر من السهل ان يقيم عليه البينة. فهمت؟ التلف الظاهر من السهل ان يقيم عليه البينة. اما اذا كان هذا التلف ليس ظاهرا فليس ليس لصاحب المال الا يمينه الا يمينه لا يطالب بالبينة. كان يكون مثلا التجارة خسرت البضاعة كسلت - [00:28:28](#)

اقل سعر في السوق. نعم. لو اختلفوا في مقدار الربح المشروط. يعني عندنا خلاف بين المضارب وبين رب المال في اشياء. قلنا الخلاف في رأس يرجي القول المضارب الخلاف في التلف او عدمه يرجع القول المضارب. السور اختلفوا فيها هي الخلاف في مقدار الربح. انا اتفقت معك ان - [00:28:48](#)

نصف ونصف انت تقول لا انما قلنا نصف ونصف قلنا سبعين بالمئة وثلاثين بالمئة. الجمهور يقول ايضا القول قول المضارب والمالكية قول القول قول صاحب المالك. الجمهور يقولون قول قول المضارب ايضا العامل. اما المالكية قالوا ماذا؟ القول قول صاحب المال وهذه المسألة فيها خلاف بين اهل العلم. ايضا من - [00:29:08](#)

المبطلات المضاربة ان ان يفسخ العقد فسخ العقد. نعم ان يموت احدهما ان يجن احدهما. هل تقود الشركة كلها التي ذكرناها والتي سنذكرها. هي عقود الاصل فيها اللزوم او الجواز. الجواز. كل عقود الشركة ماذا - [00:29:28](#)

وقود جائزة الا عند المالكية هي عقود لازمة. ويجوز تأقيتها باللزوم. يجوز ماذا؟ تأقيتها باللزوم يعني يجوز مثلا ان نعطي كمالا للمضاربة حتى عند الجمهور. ان نعطي كمالا للمضاربة واشترط عليك الا تفض الشركة قبل سنة - [00:29:48](#)

الا تفض الشركة قبل سنة. فهمت؟ بعد السنة يجوز ان يفض احدهما الشركة. اما قبل السنة لا يجوز ففض الشركة الا باتفاق الا الشريكين. نعم. نعم. الشركة. ثلاث رجال هم شركاء في شركة - [00:30:08](#)

واثنان يأخذان مثلا آ راتب معين ويقولان للثالث انت لا تستحق يعني هذا الرجل وهو يعمل لكن ليس راضيا بعمله. يمكن له ان يأخذ من رواتب بمثل لا لا بتقصدي يعني؟ اه. لا يجوز هذا. هو يقول ايضا. لا يجوز انه من البداية اولا هذه المسألة مسألة الظفر. وستتكم

عنها بعد قليل. ستأتي بعد قليل. لكن - [00:30:28](#)

متى؟ هل من البداية اصلا؟ هل عندنا من البدايات اتفقوا على العمل؟ هو رضي الا يكون له راتب. صح؟ من بداية الشركة عندما دخلوا في هذا العقد هو رضي الا يكون له راتب. ونحن قلنا لا يجوز لاحدهم ان يأخذ راتبا الا اذا كان يعمل عمل ليس من اصل الشركة. نعم.

فهذا - [00:30:58](#)

هو رضي بهذا. فهذا لا يدخل في مسألة الظفر. يعني مسألة الظفر تجوز عند الشافعية والمالكية وسيأتي الكلام عليه. واظن تكلمنا عنها

قبل ذلك لكن تجوزت ماذا؟ في الحقوق الظاهرة. في الحقوق ماذا؟ الظاهرة التي لا نزاع فيها. والان هناك نزاع هم يقولون انه لا يستحق فلا يجوز له قولاً واحداً ليأخذ عند - [00:31:18](#)

عند جميع اهل العلم ان يأخذ هذا. لان هذا ليس حقاً له. كان نوعاً تكلمنا هكذا عليها. تكلمنا عن شركة العناية شركة المضاربة شركة الوجوه شركة الابدان وكذلك هو خلاف فيه. وشركة المفاوضة. شركة المفاوضة. شركة المفاوضة هو ان يوكل كل واحد منهما صاحبه - [00:31:38](#)

في مالي ان من لم يختلط المال لم يختلط والعمل لم يختلط. كل واحد يوكل الاخر انا عندي دكان عند الدكان. والدكان دكانان متجاوز لا شريك بدلا في الماء. فانا اجيز لك ان تبيع من دكاني بدون اذني. انت انا وكلتك في البيع من دكاني. وانت وكلتني في البيع من دكانك للزبائن. والربح يكون بيننا - [00:31:58](#)

هذه الشركة ايضا لمنعها الشافعي. قالوا لانه لا شرك فيها في المال. والصحيح جوازها. كما قلنا في شركة الابدان. اذا شركة المفاوضة كما قلنا ان يجعل كل واحد اخر ماذا؟ وكيفا في ماله. والمالان منفصلان والربح بينهما على ما يتفقان فالاصل جواز - [00:32:18](#) وهنا دليل ولا دليل على المنع نعم. هذا مجمل الكلام على احكام احكام الشركات. وبعد ذلك الحديث الذي ذكر بعد ذلك يتكلم على ماذا؟ بدأ الكلام على الوكالة لان هذا الباب الشركة والوكالة. ما تعريف الوكالة؟ كيف نعرفه؟ يقولون كما يعرفها الحنابلة ذكر هذا ابن قدامة وغيره هي استنابة جائز التصدي - [00:32:38](#)

مثله فيما تصح فيه النيابة. استنابة ماذا؟ جائز التصرف. معنى جائز التصرف؟ جائزة التصرف يخرج ماذا؟ مجنون. يخرج النون والصغير مثله. فيما تصح فيه النيابة يعني لا يصح مثلاً ان يستنيبه في الصلاة. يقول لاصلي مكاني - [00:33:02](#) لا يصح ان يستنيبه في الصيام. وهو حي لا يصح ان يستنيبه في الحج وهو حي قادر. واضح حاجة؟ طيب فيما تصح فيه النيابة ما الذي لا تصح فيه النيابة؟ العبادات البدنية التي قادر عليها. العبادات البدنية للقادر عليها. مثلاً هذا لا تصح فيه النيابة. طيب -

[00:33:22](#)

ذكر اول حديثه في في الباب. هو حديث ماذا؟ نعم. حديث جابر ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لجابر قال جابر اردت الخروج الى خيبر فاتيت النبي عليه الصلاة والسلام فقال اذا اتيت وكيلي بخبر فخذ منه خمسة عشر وصفة - [00:33:42](#) نعم فان ابتغى منك اية فضع يدك على تقوتي. وفي رواية خذ منه ثلاثين وصفة. والوسق ستون صاعاً ها تذكرنا في الزكاة؟ قلنا ان النبي عليه الصلاة والسلام آآ في حديث نعم - [00:34:02](#)

لا زكاة فيما دون خمسة اوسط وقلنا الوصل ستون صاعاً والصاع تقريبا اثنين كيلو وربع الى ثلاثة كيلو على خلاف بين المعاصرين نعم فهد في الحقيقة مبلغ كبير يعني من التمر. يعني النبي عليه الصلاة والسلام وهذا يدل ان النبي عليه الصلاة والسلام - [00:34:22](#) نعم عندما فتحت خيبر آآ كثر المال عند المسلمين. لانه الان النبي عليه الصلاة والسلام اعطى صحابي واحداً فقط اما خمسة عشر او سلاتينا وفقاً لقلنا ثلاثون. فالوصف ستون صاعاً. فثلاثون في ستين هذا سيكون تقريبا الف وثمانمائة صعد. لقلت ان - [00:34:42](#) اه ثلاثة كيلو جرامات. هذا سيكون تقريبا اه خمسة الاف كيلو تمر هذا كثير يعني. الكثير نعم فالنبي عليه الصلاة والسلام اعطى هذا جابر الحديث ماذا؟ ما محل الشاهد من الحديث بمناسبة باب الوكالة؟ ما الشاهد؟ فخذ منه - [00:35:02](#)

وكيلي ان النبي عليه الصلاة والسلام قد اتخذ لنفسه وقيل في خيبر لينفق املاك الدولة ينفق املاك الدولة على الناس. وفي جوايز هذا الحديث استدل به بعض اهل العلم على جواز العمل بالقرينة كما فعل هذا - [00:35:22](#)

في الطرق الحكمية على هذا اين القرينة؟ ضع ايدك على اطار قوته. يعني هذه امارة. النبي عليه الصلاة والسلام كما نقول كلمة السر يعني. مم. النبي عليه الصلاة والسلام آآ كانت بين النبي عليه الصلاة والسلام وبين هذا الوكيل. اذا طلب منك اية بينة لانه لو ذهب اي احد للوكيل يقول لك النبي عليه الصلاة والسلام يعطيني كذا - [00:35:42](#)

اي شاعر في الوكيل صدقا قد يكون كاذبا يعني. فضع يدك على تنقوته فهذا فيه جواز آآ العمل بالقرائن. نعم. اتركوه مسجد كل انسان عنده طبقوتان. يعني ضع ايدك هنا. عروة بارقين - [00:36:02](#)

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معه بدينار يشتري له الشاة. الحديث رواه البخاري وقد تقدم هذا حديث مضى معنا وفيه دليل على ماذا؟ فيه دليل على جواز التوكيل في البيع والشراء لان النبي عليه الصلاة والسلام وكل عروة -

00:36:22

تكلما فيها قبل ذلك عن مسألة بيع الفضولي. هل يصح ام لا؟ فيها خلاف بين اهل العلم على اقوال ثلاثة. القول الاول انه لا يصح. القول الثاني انه يصح ويكون للوكيل. احنا الوكيل هو الذي يملكه. والقول الثاني الصحة مذهب شيخ الاسلام والرواية عن احمد انه

00:36:42 هو الصحة بيع الفضول اذا اذن فيه -

صاحب لنا في صاحبه والذين منعوا من هذا من تصرف الفضولي تأولوا هذا الحديث بان النبي عليه الصلاة والسلام وكله في ماذا؟ في البيع والشراء. وكله في البيع والشراء وهذا خلافا لظاهر الحديث. طيب. الوكالة لا تفسد الا بموت احد احد الطرفين. عندنا وكيل -

00:37:02

يا موكل. نعم؟ لطبتم او بعزلي او بعزل وكيل من؟ وكله. والصحيح ان الوكيل ان الوكالة لا تفسد الا بتفقد الموكل بالاعزل. وادي

فيها خلاف بين اهل العلم. يقوم اتفقوا ان الوكالة ان الوكيل اذا علم بالاعزل تبطل الوكالة - 00:37:22

لكن اختلفوا اذا لم يعلم بالعزم وتصرف في البيع والشراء. الصح انه ماذا؟ لا تبطل وكالته الا بعد علمه. يعني مثلا الموكل قال لمن

حضرها من ناس انا الغيته وكالة فلان. وكان قد وكل فلان ان تشتري له سيارة. فلان هذا لم يبلغه العزل - 00:37:42

فتصرف واشتري السيارة تلزم الموكل. لان الوكيل ماذا؟ فعل فعلا مأذونا له فيه. ولم يعلم انه قد عزل. ولم يعلم انه قد عزل. واضح

هذا هل يجوز للوكيل ان يوكل غيره؟ يعني انا وكلتك ان تشتري لي شيئا. هل يجوز ان توكل غيرك؟ فيها تفصيل. الاصل ان الوكيل لا

يجوز له ان يوكل غيره. لان - 00:38:02

اذا ما وكلتك نعم لم اذن لك ان اخترتك انت ممكن انا لا اضمن غيرك. لان الوكالة عقد الاصل فيها الاصل في الوكالة ده عقد بالعقود

التبرعات. وقد تصبح عقد من عقود المعاوضات اذا كانت بماذا؟ باجر. وساتكلم عن هذه المسألة بعد قليل. لكن لن اتكلم عن -

00:38:22

مسألة ماذا؟ ان الموكل لو وكل شخصا في امر ما ليس لهذا الوكيل ان يوكل غيره الا في حالتين. الحالة الاولى ان يكون هذا العمل مما

لا يقوم به بنفسه عادة يترفع عنه مثلا انت اخوك اعطاك مفتاح شقته وقال لك نظف شقتي. المعروف انك ستقر الشخص ينظف الشقة

- 00:38:42

عن هذا العمل. الحالة الثانية الا يكون ان يكون هذا العمل لا يمكن ان يقوم به شخص واحد. قلت لك من فضلك احمل متاعي وانا

اعرف انك لا تحمل متاع وحدك - 00:39:02

يستأجر من يساعدك في حمل المتاع. فاذا فاذا لم يكن هناك هاتان الحالتان لم يجز للوكيل ان يوكل غيره. ان يوكل غيره. لماذا في

خلاف بين اهلنا وفيها خلاف. الاظهر انه لا يجوز. لماذا؟ وانا مذهب الجمهور. لان الموكل لم يرضى الا بالوكيل. فلا يجوز ان يوكل غيره

الا اذا - 00:39:12

راجع الى الموكل واستأذنه الا اذا رجع الى الموكل واستأذنه. لو ان رجلا وكل رجلا وتبرع الوكيل بالوكالة لم يستطع عليه اجرا. ثم

بعدما فعل الامر طلب اجره. طالب باجر. هل يلزم الموكل ان يعطيه اجرا ام لا؟ يعني انا قلت لك مثلا - 00:39:32

اشتري لي سيارة. فانت ذهبت الى السوق اشتريت سيارة. وبعد ما اشتريت السيارة قلت اعطني اجرا آآ عملي. عرفي. فقلت لك لا

ليس لك شيء. ما ما اتفقنا مع الاجرة فيها تفصيل يرجع الى العرف لو كان هذا الوكيل معروفا انه متصدر لهذا العمل منتصب -

00:39:52

في هذا العمل كالمسار مثلا. انت لو ذهبت الى السمسار يبحثك عن شقة لكي تؤجرها. لا يشترط ان تتفق معه على الاجرة من

البدية يجوز لك بعد ذلك عندما يأتي لك بالشقة تقول لن اعطيك اجرا لم نتفق. له اجرا المثل. اما من لم يكن منتصبا للعمل لم يكن

معروفا انه منتصب - 00:40:12

هذا العام ليس مشغلا بهذا العمل. ليس له ان يطالب بالاجرة الا اذا اتفق عليها من البداية. متفق معك على اجرة من البداية ليس له ان يطالب بماذا؟ ليس له ان يطالب - [00:40:32](#)

ليس له طالب يا بوجي. لن يفعلون البواب في اربعة ونص اذا تستأجر شقة يأتي ويقول يرجع الى العرف. العرف هو ان البوابين ينتصبون لهذا العمل. عرفوا عندنا ان البواب والعرف عندنا انه لا احد او العرف عند الناس كلهم تقريبا. لا احد يفعل لاحد لا -

[00:40:42](#)

يفعل لاحد خدمة الا باجل. الا اذا كان صديقا لك. لو كان صديقا لك لقلت لك ابحث لي عن شقا. فانت اتيت بالشقة وقلت قلت بعد ذلك اريد اجلا انت صديقي اعرف انك لن تطلب اجر. فالان ليس لك ان تطلب. يعني متى متى متى يقول العرف انه ليس الوكيل ان

يطلب؟ اذا كان بينهما صدقة وصدقة معرفة. وهذا الرجل - [00:41:02](#)

ليس مشغلا بهذا العمل. فهمت؟ هو بواب في هذه العمارة. وما اي يعني جهد كان في لابد ان تعطيه شيئا وهذا الشيء يكون بالتراضي. وليس له ان يشترط شيئا معينا. لانه ليس منتصبا لهذا العمل. اما ان كان منتصب يعني ليس منتصبا لهذا العمل كالسمسار -

[00:41:22](#)

لابد ان تعطيه شيئا ويكون هدف الطرف. نعم. اما اذا كان منتصب السمسار نرجع الى اجرة المثل في السماسرة. كم يأخذون؟ عندما نؤتي له يعني متبرعا تفقد هذه وكالة باجر يحكم فيها باجر المسك. هذه وكالة باجر عقد ايجارة. نعم - [00:41:42](#)

انت هادا اخذ ايجارة. ويجوز في الايجار عدم العلم باجرة. جاهلة الاجرة اذا جعلت الاجرة اجرة الى اي اجرة المثل. يرجع الى اجرة المثل فينظر اقول كم يأخذون؟ في هذا يأخذ مائة جنيه ومائتي جنيه كما كما يأخذ الناس. احيانا يقع واردا في اسواقه. الاجير

الاجير الخاص. هو - [00:42:02](#)

يوكل شخصا هذا يعني انا هذا اوكلك ان تجري على هذه البضاعة الذي يسبح هذا فيه تفصيل يعني هو اخونا الادير الخاص العامل في الدكان هل يجوز ان يوكل غيره حتى يصلي مثلا؟ هذا يرجع الى ماذا؟ يرجع الى شرط صاحب المال. لو اشترط عليه صاحب المال -

[00:42:22](#)

ان يصلي في مكانه وكان هو يرى عدم وجوب صلاة الجماعة ورضي بهذا الشرط لا يجوز له ان يخالفه. اما اذا لم يشترط عليه هذا الشرط وجري العرف ونرجع الى - [00:42:42](#)

وجرى العرف بجواز هذا وان صاحب ما يتساءل في هذا جاز ان يفعل هذا. نعم. وعن ابيه هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة. الحديث رواه مسلم. ايضا ذكره - [00:42:52](#)

في باب الوكالة. موجة دلالة ان النبي عليه الصلاة والسلام وكل في ماذا؟ الصدقة. في واخذ الصدقة. وباقي الحديث ان ان عمران النبي عليه الصلاة والسلام لما رجع اليه عمر فقال منع ابن جميل الصدقة ومنع العباس الصدقة ومنع خالد الصدقة. فقال النبي عليه

الصلاة والسلام - [00:43:12](#)

واما ابن جميل فلم ينقم الا ان كان فقيرا فاغناه الله من فضله. واما خالد فانكم تظلمون خالدا فانه احتبس اعتاده واضرعه في سبيل الله واما العباس فعلي صدقته ومثلها. الا ترى ان الرجل ان عم الرجل صنه ابيه؟ الحديث يعني. ابن جبل هذا كان منافقا - [00:43:32](#)

فالنبي عليه الصلاة والسلام قال ابن جميل هذا كان ماذا؟ ما نقم الا ان غداه الله. كان فقيرا فاغناه الله من فضله. منع منع الصدقة نفاقه. الصدقة المقصود بها الزكاة يعني - [00:43:52](#)

خالد فانكم تظلمون خالدا. خالد كان عنده ماذا؟ سلعة. كان تاجر سلاحه. فالتاس ظنوا انه هذا حديث استدلل به على ماذا؟ اظنه ذكرت في كتاب الزكاة. على ماذا على مسألة فيها خلاف في لا ازا كانت عروض التجارة فيها رد على الظاهرية - [00:44:02](#)

الذين يقولون بعدم وجوب الزكاة في عروض التجارة الا انه لم يأتي فيها ماذا؟ لانه لم يأتي فيها نص. والشيخ الالباني يقول بهذا هذا مذهب ضعيف جدا يعني. يقول لم يأت نص صريح في - [00:44:25](#)

في زكاة العروض. النصوص جاءت في زكاة الاموال في زكاة الذهب والفضة في زكاة الزروع. ليس عندنا نصف زكاة العروض لكن هذا

حديث واضح في زكاة الورود. اما خالد فانكم ظالمون خالدا فانه احتبس اعتاده واذرعه جمع درع والاعتاد جامعتان - [00:44:35](#)

يشمل كل السلاح يعني في سبيل الله. ما معنى هذا؟ يعني خالد جعل هذا المال ماذا؟ ها؟ العتاد السلاح جعله احتبسها في سبيل الله. وقف. فده فيه دليل ان المال الموقوف ليس فيه زكاة. لانه خرج عن ملك صاحبه. وليس مملوكا لمعين - [00:44:55](#)

المال الموقوف ليس مملوكا لمعين حتى تجب فيه الزكاة. ففيه دليل على ان المال الموقوف لا تجب فيه الزكاة. وفيه دليل على ان العروض تجب فيها الزكاة. لان الناس يظنوا ان خالدا يتاجر في السلاح وعندهم الكثير من السلاح ولا يزكي. وكان لا يزكي لان هذا من اوقفه. اما العباس منع الصدقة فالنبي عليه الصلاة والسلام - [00:45:15](#)

قال هي علي ومثله. انا سادفع صدقة العباس وضعفها لا ترى ان الرجل ان عم الرجل صنم ابيه. فالنبي عليه الصلاة والسلام تبرع بدفع الصدقة عن العباس فهذا فيه انه يجوز للانسان ان يعني هذا حديث في الوكالة من وجهين. الوجه الاول انه بعث عمر على صدقة والوجه الثاني ان النبي عليه الصلاة والسلام ماذا - [00:45:35](#)

دافع عن العباس ففيه وكالة في ماذا؟ وكالة في الاخذ وفي الاعطاء. يعني وكالة عمر في اخذ الزكاة في جمع الزكاة. وكانت عباس في ماذا في الاعطاء؟ ان النبي عليه الصلاة والسلام في الدفع توكل ان العباس في ماذا؟ في دفعه في دفع زكاة العباس. فعذر العباس وعذر وعذر خالد - [00:45:55](#)

لم يعذر ابن جميل. فان قيل هل معنى ذلك ان العباس تعتمد على مداف لا؟ العباس علم ان النبي عليه الصلاة والسلام اذا فات سيتبرع بدافع عنه. فهتم سيتبرع بدفعه عنه فيجوز للانسان ان يتبرأ عن عن غيره بابراء الحق سواء كان هذا الحق. حقا لله عز وجل كالزكاة - [00:46:15](#)

وكان حقا للبشر للآخرين كالديون مثلا. نعم. نعم. طبعا. دي مسألة مهمة يا بيه لا يجوز ان يزكي الوكيل عن من وكله الا باذنه. لماذا؟ حتى ينوي. يكون ايه؟ الزكاة - [00:46:35](#)

حتى هي الولية نزلت حتى الجيلانية. كما ذكرنا قبل ذلك في كتاب الزكاة مسألة انه مثلا شخص معروف انه تأتبه اموال الزكاة كل شهر فيأتبه فقراء فيدفع من جيبه قبل ان تأتبه اموال الزكاة. لا يجوز هذا. لماذا؟ لان الان هو دفع - [00:46:55](#)

نيابة عن المزكي قبل ان ينوي المزكي. فهتم؟ لا يصح هذا الا في صدقة التطوع. اما في الصدقة الواجبة لا يجوز ثم يأتي ويقول ليس كان له نية معلقة لا رضي بالذكاء الان - [00:47:15](#)

الان المال الذي اعطاه المزكي النائب للفقير. عندما يأخذه من المزكي هذا ما تكييف هذه المعاملة؟ قرض. الان اصبح له دين في ماذا؟ في ذمة المزكي. فالمزكي عندما يعطيه هذا المال. سيعطيها على سبيل الصدقة ام على سبيل القمح؟ على سبيل - [00:47:35](#)

لأن الصدقة خلاص دفعت الان انا دفعته من وثم اتيت لك قلت انا دفعت الزكاة منذ شهر اعطني. هذين الان؟ اي نعم. انا لست لست اهلا للصدقة دين ان اخذ انا لي الدين عندك. فالان - [00:47:55](#)

دفعتها دينا لقضاء دين عليك ولن تدفعها صدقة. فهتم؟ نعم. سن سن ابيهم ما معنى الغلام؟ صن ابيه الصنف قال تعالى نعم ومن النخل من ضلعها عنوان دانية صنوان وغير صنوان. صنوان وغير صنوان. الصنوان - [00:48:15](#)

مثنى صنو والصنو هو المثل. تعرف النخلة؟ عندما يكون النخلة لها ساقان؟ نعم. كل كل هذا صن وهذا صله. يكون هذا مثل هذا فصنه ابيه يعني ماذا مثل ابي. الصنه هو المثل. عم الرجل ان عم الرجل صن ابي. نعم؟ ترب. ترب. تمام. ترب - [00:48:35](#)

فالصين هو المثل. الصنو هو المثل الترب. بمعنى يرث نعم. يعني عم الرجل في ماذا البر والطاعة وكاد ليس في في كل شيء طبعا. نعم. وهذا يدل على يعني على عظم آبر النبي - [00:48:55](#)

عليه الصلاة والسلام لاقاربه واعمامه عليه الصلاة والسلام. نعم. وعن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نحل ثلاثة وستين وامر عليا ان يذبح الباقي الحديث رواه مسلم. فهذا فيه جواز الوكالة في النحر وفي توزيع - [00:49:15](#)

اللحمة انه وكله في ماذا؟ امر عليا ان يذبح الباقي. باقي الحديث ماذا؟ امرني النبي عليه الصلاة والسلام ان اقوم على بني. ان اقوم على بني. هادا اول وكالة. يقوم على بني بالرعاية حتى تذبح. وان انحرها. هذي ثاني وكالة. وان اتصدق بجلالها وجلودها. سالسا. هذا

ولا اعطي الجازر منها شيئا فانه وكله في كل هذه الاشياء. نعم. اذا هذا فيه جواز الوكالة في آآ في الذبح وفي آآ فيما نحو ذلك. نعم. اذا وكل توزيع اللحم للفقراء شخصا. هو من فقراء ان يأكل لنفسه؟ فيها خلاف بين اهل الله. مسألة مهمة هذه المسألة - 00:49:55
مسألة ماذا؟ اخوي يسأل سؤالاً من وكل في توزيع الصدقة؟ هل له ان يأخذ لنفسه؟ قبل مسألة اخرى. مناسبة التي تتعلق بالباب. من وكل في بيع شيء هل له ان يبيعه لنفسه؟ انا قلت خذ هذه السيارة فبعها - 00:50:15

هل لك ان تباع لنفسك؟ نعم نعم مذهب الائمة الاربعة الى الشافعي لا يجوز الا المالكية عفو لا يجوز اما والا المالكية لا يجوز. مذهب الائمة الاربعة الا المالكية لا يجوز. قالوا لماذا؟ لانه متهم في البيع لنفسه. ممكن يبيع لنفسك بسعر ماذا - 00:50:35
اقل من سعر السوق. ذهب المالكية الى الجواز بشرطين وبهذين الشرطين تنتهي التهمة. قالوا ان يبيع باكثر من سعرها في النداء. يبيع بها مزايدة. باقي مزايدة. يعني يذهب الى سوق السيارات ويقول من يدفع اكثر سمن في هذه - 00:50:55

فلو قال شخص مثلاً اكثر سمن وجده مائة الف ممكن هو يشتريها بمائة وواحد الف. اللي هو الشرط الاول يبيعها باكثر من ثمانيتها وقت النداء. الشرط الثاني ان يتولى النداء غيره. ان يتولى النداء غيره. غيره. مما - 00:51:15

الشرط الثاني. يعني ممكن يتكاسل في النداء يعني. نعم. يوكل اخر يعني. يوكل شخص اخر ينادي. اه. هذا التوكيل قال لمصلحة الموكل. فهمت؟ فان تحقق انتفت التهمة وجاز ان يشتري نفسه. هذا قول فيه تيسير. لكن لا يجوز ابدان يشتري لنفسه او ان يبيع لنفسه الا عند المالكية - 00:51:35

الا بهذين الشرطين. وهذا امر يقع فيه كثير من الناس. يعني مثلاً شخص يعمل موظف في شركة. وهو يتولى الشراء والبيع لهذه الشركة. يعمل مثلاً مدير شركة عندنا تريد متى ان تشتري حاسوب تقول ايه ده يشتري حاسوب. هو عنده دكان حاسوب. لا يجوز ان يشتري من دكانه. الا اذا - 00:51:55

قدرت له الشركة خلاص. لا خلاف بين اهل العلم انه لو اذن له الموكل ان قلت اسبيك خذي ليلتها ده لتتبعه. فانت قلت لي مرة يبقى انا ساشتري وانا ادبت خلاص هذا خارج - 00:52:15

فهمت؟ وهذا هو الذي ينبغي الفتوى بانه لا يجوز للموكل ان يبيع لنفسه وان يشتري لنفسه الا بهذين الشرطين. طبعا هذين الشرطين صعبان يعني فخلاص في النهاية محصلة انه لا يجوز. لان من النادر الان ان يبيع الشخص كل شيء مزايدة. من الصعب ان يوكل شخصاً اخر ينادي. فالنتيجة انه لا يجوز ان - 00:52:25

عن نفسي او ان يجتهد لنفسه. نعم. المسألة الاخرى لو انني وكلت شخصاً في توزيع الصدقة. قلت لك خذ هذا المال آآ وزعوا على مقتضى انا لماذا ذكرت المسألة الاولى حتى تستنتج انت المذهب في المسألة الثانية؟ على - 00:52:45

الخلاف في المسألة الاولى. من سيقول يجوز ومن يقول لا يجوز؟ نفس المذهب. الائمة الاربعة الى المالكية قالوا لا يجوز. لان القاعدة عندهم انه لا يجوز للوكيل ان يتصرف لنفسه. ذهب المالكية الى الجواز بشرطين ايضا. فهذه السورة ذكرها خليل في - 00:53:05
بصري انه يجوز بشرطين. ما هو الشرطان؟ الشرط الاول ان يكون من اهل الصدقة. يعني انا قلت خذ هذا المال اعطيه للفقراء وانت فقير. فيجوز اذا كنت من اهلها. هم. اذا قلت خذها لم اعطي لطلبة العلم وانت لسه الطالب علم بالاجماع لا يجوز - 00:53:25

الشرط الثاني ان يكون اسوة الفقراء. ان يكون اسوة الفقراء. ما معنى اسوة الفقراء؟ ما المعنى يعني مثلاً هو يعرف عشرة فقراء. وهذا المال عشرة الاف. فيعطيه تسعة ويأخذ هو الف. يأخذ مثلهم يعني. ليأخذ اكثر منهم - 00:53:45

فهمت؟ هذا شرط مهم ان يكون اسوة الفقراء. يعني لا ينفع ان يأخذ اكثر من باقي من اعطاه. ولا يجوز ان يتحايل كيف يتحايل يعني مثلاً هو كان انا قلت خذ هذا ما نعطي لطلاب العلم. وانت تعرف عشرة طلاب العلم المحتاجين. فتقول خلاص طلعت واحد فقط حتى ناخذ نصف ونصف واكون مثله. نسوة الفقراء هكذا - 00:54:05

هذه حيلة. فهمت؟ وهذا القول يعني يجوز الاخذ به. في تيسير. فيه تيسير. طبعا كل هذا بدون الرجوع لمن؟ لسة صاحب. لصاحب مين لو راضية صاحب ما خلاص انتهى الموضوع. لكن قد يستحي ان يرجع لصاحب المال. قد يستحي ان يرجع لصاحبه - 00:54:25

نعم فالأظهر انه يجوز. آآ وان كان أكثر من معاصري الشيخ ابن عثيمين الشيخ ابن باز يقود مذهب الجموع. يأخذون مذهب الجمهور يقولون لا يجوز. فيجوز كان الشخص امينا ويعلم هذا من نفسه وانه يستعف ان يطلب من الناس. ففي هذه الحالة قد يقال بجواز الاخذ بهذا المذهب بشرط ان يكون اسرة الفقراء ان يأخذ أكثر - [00:54:45](#)

مما يحتاج؟ نعم. هذا لو كان الاسعار مكتوبة على على البدائع الموافقة اجي الخاص. هل لنفسى؟ نعم. اذا كان نعم سؤال جيد. مسألة آآ اخونا يسأل سؤال لو كانت البضائع انا الان اعمل آآ اجيرا خاصا في دكان. نعم هل يجوز ان اشتري بضاعة نفسى؟ يجوز - [00:55:05](#)
اذا كانت البضاعة معروفة السالب محددة السهل. هذا لا خلاف فيه هذا خرج محل النزاع. النزاع في ماذا؟ في السلع التي تختلف قيمها. سيارات مثلا اشياء مستعملة تختلف قيمه. اما اذا كان السلعة سعرها معروف فخلاص ما الفرق هذه مصلحة لصاحب الدجال ما الفرق ان اشتري انا واشتري غيري - [00:55:35](#)

نفس السعر. نعم. وهو يقول مسلا بيع هذا الشين بهذا السمن. بالضبط وقال لك بيع هذه السيارة بكذا. هذا خارج محل النزاع محد ينزاع في ماذا؟ فيما لو وكلتك ان تبيع شيئا ولم اشترط ثمننا معيننا. ولم اشترط ثمننا معيننا. وقلت خذ هذه السيارة ابيعها بمئة الف. فاشتريتها انت بمئة الف وخلاص - [00:55:55](#)

انت صاحب المال رضى بهذا. اما لو خنتك خد بعها بافضل سعر. لا يجوز ان تشتريها لنفسك الا بالشرطين الذين ذكرهما المالكية. نعم. اما الجمهور يمنعون مطلقا ان تشتريها لنفسك. نعم. وعن ابي هريرة رضى الله عنه في قصة العصف. قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:56:15](#)

انيس على امرأتي هذا. فان اعترفت فارجمها الحديث متفق عليه. وهذا حديث وفود سيأتي في كتاب الحدود ايضا. العسير هو الاتي العسير هو الاجير ان رجل اتى النبي عليه الصلاة والسلام وقال يا رسول الله ان ابني كان عسيفا عند هذا. ابني كان - [00:56:35](#)
اجيرا عند هذا الرجل. فزنا بامرأته. الاجير زنا بامرأتي المستأجر فسألت اهل العلم فاراد هذا الرجل اراد هذا الرجل اردت ان يفتدي ابني ابني بغلام ووليد او بوالدته ومائة شاب بولدها مائة شاة. على ما اذكر مائة شاة حدث كذا. الوالدة مائة شاة. وسألت اهل العلم الصحابة يعني. فقال - [00:56:55](#)

قالوا على ابنك الجلد ولا امرأة هذا الرجل. اخذ اهل العلم من هذه مسألة اصولية انه يجوز استفتاء غير النبي عليه الصلاة والسلام في زمان النبي عليه الصلاة والسلام لان النبي عليه لم ينقل على هذا الرجل انه سأل غيره. فقال له النبي عليه الصلاة والسلام لاقضين بينكم بكتاب الله الغنيمة الوليدة والغنم رد عليه - [00:57:25](#)

وعلى ابنك الجلد مئة جدة لانه كان بكرا. الى امرأتي هذا فان اعترفت فارجوها. وليس خادم النبي عليه الصلاة والسلام. الشاهد من حديث ماذا؟ ان النبي عليه الصلاة والسلام وكل انيسا في مسألتين. ما هما؟ في شيئين. ما هما؟ في اعتراف. في اثبات واستيفاء - [00:57:45](#)

في اثبات واستيفاء. اثبات الحاج اعترفت. ما هو اثبات الحاج يكون بماذا؟ بالاعتراف او بالبينة. هذا اثبات الحد وفي استيفاء الحد. استيفاء يعني مدى اقامته يعني. اقامته. فاعترفت فرجمه. فاعترفت فرجماه - [00:58:05](#)

نعم؟ واضح هذا؟ هذا حديث سيأتي مرة اخرى معنا في كتاب الحدود. فهذا فيه جواز التوكيل في ماذا لإثبات الحد. نعم. هو اولا اخبر انه على ابنه لا هو بداية اراد ان يفتدي ثم اخبر ان على ابنه الرجل فذهب يسأل النبي عليه الصلاة والسلام. نعم - [00:58:25](#)